

## 11-9/ ما حكم السؤال عن اللقطة سرا ؟

عبدالمحسن الزامل

هذا سائل يسأل يقول ما حكم السؤال عن اللقطة في المسجد سرا؟ ثبت في الاخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام من حديث بريدة ومن من حديث آآ ابي هريرة النهي عن سؤال اللقطة قال من دعا الى الجو الاحمر قال وجدت انما بنيت المساجد وبنيت له حديث هريرة - [00:00:00](#)

اذا سمعتم من يسأل او ينادي في المسجد فقولوا لا وجدت او لا او لا رد الله او لا رد الله عليك او لحم من هذا. وعلى هذا الاصل لا يجوز سؤال الوقطة وان شاء الله لكن هنا الذي لا يجوز - [00:00:20](#)

والانشاد ورفع الصوت. اما اذا كان السؤال آآ عن شيء فقده مثل انسان يفقد محفظته يفقد مثلا جوال يفقد حاجة من حاجاته قلم او كتاب فيسأل من بجواره هل رأيت كتابي؟ الذي يظهر والله اعلم انه - [00:00:40](#)

لا بأس بذلك وذلك ان هذا اه قد لا يشبه اللقطة. من جهة ان انه يسأل عن شيء اه نسي او يعني خفي عليه الموضع الذي وضعه فيه فهو يستفسر مثل بعض المعتكفين حينما آآ - [00:01:00](#)

يفقد شيئا فيسأل عنه لان اخوانه يعرف يجلس معهم فربما رأوا حاجته التي فقدها فما سرا فالذي هنا لا بأس وذلك ان المقصود من النهي عن النشيدان لان هذا يحدث اللغط - [00:01:20](#)

ايضا الصوت المنافي لاداب المسجد. والمساج انما بنيت لما بنيت له. وان كان ايضا نفس السؤال عموما هو في الاصل والحديث الذي لا يناسب المسجد لولا تركه لكن حينما تلد الحاجة حينما ترد الحاجة ويكون - [00:01:41](#)

سؤال سرا فلا يظهر انه ينافي ذلك من جهة انه ثبت عن النبي عليه السلام انه كان يتحدث اصحابه يذكرون امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:02:02](#)